العراق.. «داعش» تترأس البرلمان!

□ رشيد الخيون

كانت أول خطوة لعبد العزيز الحكيم (ت ٢٠٠٩)، إلغاء «قانون الأحوال الشخصية» (١٨٨ لسنة ١٩٥٩)، عندما ترأس مجلس الحكم (ديسمبر ٢٠٠٣). وكأن القانون وراء معارضة الحكيم ومجلسه، المتأسس بإيران (١٩٨٢)، وأن بإلغائه سيُعزُّ الدين وتزدهي الدنيا! ونعتقد أن قرار مجلس الحكم (١٣٧) برئاسة الحكيم كان ممارسة ثأرية لمرجعية والده، والتي اتخذت من القانون ذريعة للعمل ضد العهد الجمهوري الأول.

يزداد هذا الاعتقاد رسوخاً عندما يتقدم «المجلس الإسلامي الأعلى» بمشروع إلغاء القانون اليوم، تحت مبرر لا يُشرع قانون يتعارض مع الشريعة، حسب ما ورد في نص التعديل: "انسجاماً مع ما أقرته المادة (٢) من الدستور أنه لا يجوز سن قانون يتعارض مع ثوابت أحكام الإسلام".

مرّر رئيس البرلمان الإخواني التعديل مؤخراً، بعد تبرير ما يُراد تشريعه من زواج «عرائس الموت» بالقول: «هذا الموضوع ناقشناه، لا يوجد داعٍ مرة ثانية أن نأتي بمن يؤيد وبمن يعارض، لأنه تم الاستماع إلى وجهات النظر» (موقع البرلمان)! فتصوروا أن قانوناً يقع حيفه على نصف الشعب وملايين بناته القاصرات، يُسن بهذه الطريقة؟!

عاد تعديل القانون بالعراقيين إلى ما قبل (٩٢) عاماً، ففي بداية تشكيل الدولة، جعل دستورها (١٩٢٥) الأحوال الشخصية من اختصاص فقهاء المذاهب، ولم يُقيد تعدد الزوجات، ولم يمنع زواج القاصرات، فحسب رسائلهم الفقهية تجوز خطوبة الرضيعة، والقاعدة عندهم: «لا يجوز وطء الزوجة قبل إكمال تسع سنين، حرةً كانت أو أمة، دواماً كان النكاح أو متعة. بل لا يجوز وطء المملوكة والمحللة كذلك. وأما الاستمتاع بما عدا الوطء، من النظر واللمس بشهوة والضم والتفخيذ فجائز في الجميع ولو في الرضيعة» (الحكيم، مستمسك العروة الوثقى، وبقية الرسائل). ولكم تقدير الاحتجاج ضد فضيحة إلغاء القانون المدني.

لكن العهد الملكي أدرك ضرورة تشريع قانون مدني، مراعاة «لزمن الضرورة»، وكانت البداية العام (١٩٣٣)، فوضعت لائحة للمشروع، لكنها تعثرت، ثم لحقها بمحاولة أخرى عام (١٩٤٥)، فحينها «أصدرت وزارة العدل أمراً بتشكيل لجنة من أربعة أعضاء عهدت إليها وضع لائحة قانون الأحوال الشخصية» (خروفة، شرح قانون الأحوال الشخصية).

لم يصدر القانون، لأنه بحاجة إلى تعديل مادة دستورية، وأمرها ليس صعباً، ممانعة رجال الدين كانت سبباً، يتضح ذلك من رسالة محسن الحكيم (ت ١٩٧٠) إلى حكومة «البعث» الأولى يطالبها بإلغاء ما أُصدرته حكومة عبد الكريم قاسم: «وأضيف هنا أن حكومة العهد الملكي سبق أن شرعت قانوناً للأحوال الشخصية خالفت فيه الشرع الإسلامي، وعرضته على مجلس النواب، فأرسلتُ أحد أولادي للاتصال بالنواب وإبلاغهم استنكاري» (بحر العلوم، أضواء على قانون الأحوال الشخصية).من هنا نتفهم الثأر الذي تحرك به نجل المرجع الحكيم من قَبل، ومجلسه الأعلى من بعد، وتوافق وجود إخواني رئيساً للبرلمان، فالحكم حكمهم، ولا يهم لديهم تشريع زواج القاصرات، وإخضاع المرأة بقوة القانون. لم يوقفوا اعتراضهم على مادة المساواة بالإرث، فهذه قد حُذفت بُعيد انقلاب «البعث» (١٩٦٣)، وإنما لا يرضيهم أن تكون الدولة والقضاء المدني -مع الأخذ بالمناسب من الفقه- مرجع معاملات الأحوال الشخصية، لأن في ذلك تقليلاً من سطوة رجل الدين.

أقول: إذا كانوا حريصين على الشريعة، ولم يدركوا تبدل الأزمان، فنظام الرق، وعقوبة السرقة، والجزية وغيرها كلها مثبتة في الشريعة وبأحكام واضحة، فكيف تجاوزوا تلك الأحكام؟! بينما لم يتجاوزوا سن زواج القاصرات، أو المساواة بالإرث؟! الجواب أن قضية المرأة مركزية وجوهرية بالنسبة للإسلاميين، فمعاملتها وفق رؤيتهم تعني مظهراً من مظاهر خضوع المجتمع لأدواتهم، والحفاظ على ولاء العشائر، يقدمون أنفسهم حُراساً للشريعة، وحسب معروف الرصافي (ت ١٩٤٥): "بوليس السماء!".

ما بين «داعش» ومعاندي زمن الضرورة خيط رفيع، فتلك أعلنت الخلافة ونفذت قانونها الإلهي بطريقتها، وهؤلاء يعلنون نظام خلافتهم بطريقتهم أيضاً، فما زالت الديمقراطية لصالحهم، وحصد الأصوات باسم الدين، فلهم هدم المدنية بالتدريج. نراهم لا يتأخرون عن إصدار فتاوى القتل بحق آلاف العراقيين لخلاف حزبي وسياسي، مثلما حصل في يوليو ١٩٦٣، بينما يستميتون لإلغاء قانون الأحوال الشخصية.

لصالح كاشف الغطاء الجعفري (ت ١٩٧٩): «رأيت فيما يرى النّا/ ئمون ألطف قصة/ إن العراق عروس/ والبرلمان منصة/ وأننا قد أخذنا/ من التّمدن حصة/ حتى انتبهتُ فكانتَ/ أحلامي اليوم غصة» (الخاقاني، شعراء الغري). نعم، رئيس البرلمان الإخواني ونائبه زعيم المجلس الإسلامي يصفيان البقية الباقية من التمدن، ومن على منصة برلمان العراق "الجديد".

هل هذا هو مجلسكم وهذه ثورتكم وتياركم الإصلاحي! ذلك إذا علمنا أن «المجلس الأعلى للثورة الإسلامية في العراق»، قد حقق ثورته بإعدام قانون الأحوال الشخصية، فاختزل اسمه إلى «المجلس الإسلامي الأعلى»! أما الجبوري فتخلى عن الحزب الإسلامي ليشكل «التجمع المدني للإصلاح»! ولا أرى غير «داعش» تترأس البرلمان.

■ عن: *"الاتحاد" الإماراتية*

هل "الذئاب المنفردة" منفردة؟

□ هارون يحيى *

بدأ استخدام تعبير "الذئاب المنفردة" بالانتشار خلال العقد الأول من الألفية الجديدة. وسجل هذا التعبير عودة له ليتداعى إلى مسامعنا بعد هجوم لاس فيغاس الذي أودى بحياة ٥٩ شخصاً بالإضافة إلى أكثر من ٥٠٠ جريح. وصفت التصريحات الرسمية الأولية هذا الهجوم، الذي يعتبر الأكثر دموية في التاريخ الحديث للولايات المتحدة، بأنه إحدى هجمات "الذئاب المنفردة"، ومرة أخرى برزت في وسائل الإعلام أخبار وتعليقات تشير إلى أن منفذ الهجوم نفذه وحده.

تثير هذه الأخبار والتعليقات بضعة تساؤلات داخل عقولنا: فكيف يمكن لشخص طبيعي ومعتدل ومحاسب سابق أن يتصرف بهذا القدر من الهدوء كما لو أنه قاتل محترف أو إرهابي مُدرّب؟ كيف يستطيع أن يتحرك بهذه السهولة في بيئات على درجة أمنية عالية وهو يحمل أسلحة آلية؟ وفوق هذا، كيف يستطيع أن يفعل هذا بعد تدبيره لخطة دقيقة، حسب ما يبدو، بدون أن يلحظه أي شخص؟ فمن الصعب إمكانية قيام شخص واحد بكل هذا بدون حصوله على أي مساعدة. نأمل أن تتعمق التحقيقات حتى تتمكن من اكتشاف النقاط الخفية خلف هذه الجريمة، ومن التعرف على المنظمات والشخصيات التي يرتبط بها مجرم لاس فيغاس.

يُلاحظ أيضاً أنه قبل يوم واحد من هذا الهجوم الذي وقع في الولايات المتحدة، كان هجوم آخر قد وقع في كندا واحتل مصطلح "هجوم ذئاب منفردة" عناوين الأخبار مرة أخرى ليصف هذ الهجوم، فمن هم إذاً هذه "الذئاب المنفردة"؟ ولماذا قد يوصف أحد الأشخاص بأنه "ذئب منفرد"؟ والأهم من هذا، إلى أي مدى يعكس هذا المصطلح الحقيقة؟

يصف مصطلح "ذئب إرهابي منفرد" أي شخص حاقد لا ينتمي لأيّ منظمة أو جماعة، وينفذ هجوماً وحده وبدون أي مساعدة من الآخرين، شاع استخدام هذا الوصف من قبل الإعلام بمرور الوقت، كما اقتبسه قطاعٌ عريضٌ من الأشخاص سواء من الخبراء الأمنيين أو المتحدثين الإعلاميين باسم المنظمات الإرهابية.

تشير الأبحاث إلى أن هجمات الذئاب المنفردة صارت شائعة وأكثر فتكا منذ عام ٢٠١٠، وفي واقع الأمر، تضاعفت هذه الهجمات في أوروبا والولايات المتحدة بين عامي ٢٠١٥ و٢٠١٦ عند مقارنتها بالأعوام الثلاثة السابقة لهذه الفترة، أي بين عامي ٢٠١١ و٢٠١٤. يُصعِّب عنصرا المفاجأة وعدم التوقع، اللذان تتسم بهما هذه الهجمات، من القدرة على مواجهتها. ولهذه الأسباب، يصف المعلقون الإرهابيين من نوعية الذئاب المنفردة بأنهم "العدو الأول".

على الرغم من أن مصطلح "الذئاب المنفردة" يبدو واضحاً في مجمله منذ الوهلة الأولى لسماعه، فهو مضلل وغير كاف عندما يخضع لتحليل مفصل، لا شك أن الكشف عن جميع العلاقات المرتبطة بمشهد أي هجوم إرهابي يتطلب عملاً مضنياً ويستغرق وقتاً طويلاً، ولعل مثل هذا التفسير يساعد بطريقة ما في إراحة العوام الذين تنتابهم حالة من القلق والاضطراب، لكنه ليس كافياً للكشف عن الحقائق التي تكتنفها القضية، فثمة كثير من القضايا التي يتعجل فيها كبار المسؤولين الأمنيين والأجهزة الاستخباراتية والصحافيين ويعلنون أن هجمات محددة هي من نوعية الذئاب المنفردة، إلا أنهم يعترفون فيما بعد أنهم أخطأوا عندما تتكشف الأمور في أعقاب التحقيقات الموسعة. وبمرور الوقت، يُكتشف أن بعضهم متعصبون ينتمون إلى جماعات متطرفة أو أشخاص متطرفين سواء في العالم الرقمي أو على أرض الواقع، وبعضهم يُكتشف أنهم في الحقيقة عملاء سريون توظفهم منظمات استخباراتية عديدة، بعبارة أخرى، فإن أي قضية ذئب منفرد تبدو اعتيادية هي في الواقع حادث ناتج عن مجموعة من العلاقات المتشابكة.

فلا يمكن تصديق أن هناك إرهابياً عقليته ليست مؤدلجة على العنف من الأساس، إذ إن المرحلة الأيديولوجية الأولية هي مكون أساس للأعمال الإرهابية، والإشارة إلى أن الهجوم نفذه شخص وحيد لا يغير شيئاً من هذه الحقيقة، كما أن منفذ الهجوم لا يحيا في عالم منعزل عن المحيط الخارجي، ويجب أن يكون متصلا بطريقة ما مع الأشخاص ذوي الأيديولوجيات المماثلة، فهو يتولى عملية الإعداد الذهني لتنفيذ الهجوم من هذه النقطة، علاوة على أنه يحتاج إلى الدعم المالي والتقني واللوجستي، لذا فإن التركيز على الشخص الذي ضغط الزناد يحجب عنا الرؤية الصحيحة والمكتملة لجميع أجزاء الصورة.

إن كان ثمة خطأ جسيم هنا، فهو تسليمنا بأن "الذئب المنفرد" هو شخص يتحرك وحده، بل إنه مجرد جزء صغير ضمن خطة كبرى، فالتملص من إجراء مزيد من التدقيق في مثل هذه القضايا، والذي يتم عبر وصفهم بالذئاب المنفردة، لن يسهم بشيء في التحقيق حول هذه الهجمات، كما أنه لن يسهم في حل المشكلة.

مثل هذه التعريفات تخدم مصالح المحرضين والمدبرين، أو بعبارة أخرى: المنظمات السرية التي تقف خلف المشهد. فهي تسمح لهم بتنفيذ خططهم الظلامية بينما تحجب الضوء عن العلاقات الدائرة خلف الأبواب، فضلاً عن أنها تسهل كثيراً من عمل هياكل الدولة العميقة والمنظمات السرية المتخصصة في عمليات الهندسة الاجتماعية والحملات الدعائية، لتقود الأحداث من خلف الستار.

على مستوى أمن المجتمعات وسلمها واستقرارها، ليست الذئاب المنفردة هي التهديد الأول، بل يكمن التهديد الأول في الأيديولوجيات المنحرفة التي يعتنقونها. ولكي نتجاوز هذه المشكلة، علينا بادئ ذي بدء أن نمحو الأفكار التي تغذي الأيديولوجيات المنحرفة عبر التعليم؛ سيضمن لنا التعليم أيضاً عدم وجود فرصة للقيام بذلك لدى العقول المدبرة لهذه المشاهد، الذين يستخدمون المرضى النفسيين في عمليات القتل، فأيّ مجتمع مستنير يشكل على الدوام أكبر صفعة في وجه خطط هؤلاء الأشخاص الذين يسعون لنشر المعاناة والإرهاب بين عموم الشعوب.

* كاتب تركي

مؤسسات..تشرعن اغتصاب الفتيات!

وصف العراق بأنه بلد العجائب والغرائب، وآخر عجائبه أن تصدر فيه وزارة العدل قانوناً يسمح بتزويج الفتاة بعمر التاسعة!، وآخر غرائبه أنه يصدر في الزمن الديمقراطي! ويعاكس التطور الاجتماعي وقوانين حق الطفل التي أقرتها(١٩٣) دولة في الأمم المتحدة من بينها العراق!

□ د. قاسم حسين صالح

ولقانون الأحوال الشخصية الجعفري قصة تعود لعام(١٩٥٩) بطلها الراحل السيد محسن الحكيم، فحين صدر قانون الأحوال الشخصية رقم(١٨٨ لسنة ١٩٥٩) وقف السد الحكيم ضده واصفاً عبد الكريم قاسم بأنه (فاسق) وإن حكومته مجموعة (كفار). وفي العام (١٩٦٣) قدم سماحته طلباً الى حكومة انقلاب(٨) شباط الدموي يقضي بإلغاء القانون ولم تأخذ به برغم انه كان صاحب فضل عليها في تلبية طلبها إصدار فتوى بـ(تكفير الشيوعيين) لشرعنة قتلهم!.

ولقد خضع قانون الأحوال الشخصية (١٨٨ لسنة ١٩٥٩) لتعديلات أهمها تعديل عام (١٩٨٧) إثر الحالات الكثيرة التي نجمت عن الحرب العراقية الايرانية(١٩٨٠-١٩٨٨) الخاصة بالأسرى والمفقودين، ومنحه حرية أكبر للمرأة، وتعديلات أخرى لجأ إليها صدام حسين في حملته (الإيمانية).. لكن جميع تلك التعديلات لم تجرؤ على السماح بتزويج الفتاة بعمر التاسعة.

بعد سقوط النظام وتشكيل مجلس الحكم، وفي(٢٩ كانون الأول ٢٠٠٣)، جرت تعديلات رجعية سلفية على قانون الأحوال الشخصية برقم(١٣٧ لسنة ٢٠٠٣) تبناه الراحل عبد العزيز الحكيم بوصفه رئيس مجلس الحكم، جوبه برفض شعبي كبير اضطر الحاكم الأمريكي بول بريمر الى إلغائه. وظل قانون السيد عبد العزيز الحكيم (الذي يتنفس روح أبيه) في الأدراج الى عام(٢٠١٣) حيث فاجأ وزير العدل السيد حسن الشمري العراقيين بالإعلان عن مشروع قانونين مرتبطين معاً هما "قانون القضاء الشرعي الجعفري العراقي" و"قانون الأحوال الشخصية الجعفرية"، وتقديمهما إلى الحكومة والبرلمان، جوبه أيضاً باحتجاجات قوية لاسيما بغداد ومحافظات الجنوب، واعتراض دامغ على وزارة العدل أنها لم تصدر قوانين مماثلة للطائفة السنيّة ما يعني تغليبها للطائفة الشيعية،واتهام لوزيرها الشمري بأن ما قام به هو تنفيذ لزعيمه الروحي آية الله محمد اليعقوبي، وإن دافعها سياسي كورقة تستخدم لضمان فوز حزب الفضيلة في انتخابات(٢٠١٤)وتعويض ما تعرض له من خسارة. والآن في (تشرين الثاني ٢٠١٧) يعود السيد ممثل حزب الفضيلة الى تقديم قانون الأحوال الشخصية الجعفرية، بدعوى أن قانون الأحوال الشخصية النافذ لسنة (١٩٥٩) يتعارض مع الفقه الشيعي.. ليتكرر المشهد نفسه باعتراضات واحتجاجات وتظاهرات تطالب البرلمان بعدم اقراره.

المشكلة في العقل الذي صاغ (قانون الأحوال الشخصية الجعفري) أنه لا يسمع ما يقوله العلم ولا يكترث بما يقره العالم بخصوص حرية الانسان وكرامته. فمن الناحية العلمية ينبغي التمييز بين سن البلوغ البيولوجي وسن بلوغ النضج السيكولوجي والسلوكي والاجتماعي، فالأول جسدي خالص يبدأ عند الفتاة في العاشرة برأي اطباء علم وظائف الأعضاء، فيما الثاني فكري ثقافي اجتماعي يبدأ عندها في الثامنة عشرة. وعالمياً،وعلمياً أيضاً، فإن مرحلة الطفولة تنتهي عند سن الثامنة عشرة، ما يعني أن الذين اعمارهم بين سنة و١٧ سنة (داخل) يعدون اطفالاً. وهذا ما تضمنته اتفاقية حقوق الطفل التي حددت عمر الطفل بمن لم يدخل الثامنة عشرة. واعتبرت الامم المتحدة أن زواج الاطفال يعد انتهاكاً لحقوق الانسان وحقوق الطفل، واكدت المواد (١٦،١٩،٣٧) من اتفاقية حقوق الطفل على ضرورة حماية الطفل من جميع اشكال العنف والضرر أو الاساءة البدنية أو العقلية أو اساءة المعاملة والاعتداءات الجنسية كافة.. ويعد زواج الفتاة بعمر التاسعة اغتصاباً من المنظورين العلمي والعالمي .وقد منعت منظمة الصحة العالمية زواج الأطفال (دون ١٨ سنة) لأن مضاعفات الحمل والولادة هي السبب الرئيس لوفاة الفتيات وفقاً لتقاريرها التي افادت بأن نسب الوفيات بسبب الولادة بين الفتيات بعمر (١٥-١٩) سنة تبلغ خمس مرات مقارنة من هنّ بعمر (٢٠-٢٥) سنة.

وثمة تساؤل موجّه لوزارة العدل:

كان مفتي داعش قد أباح الزواج من القاصرات،ما يعني أن ما أباحه مفتي داعش يلتقي مع ما سمحت به وزارة العدل في الجوهر والتطبيق.. في حال لا ينفع معه تبرير إن ما قامت به داعش يعد اغتصاباً وما تدعو له وزارة العدل يقوم على الاختيار وموافقة الوالد، فكلا الحالين..الضحية فيهما فتاة بعمر التاسعة. ولا ينفع تبرير السيد وزير العدل السابق، حسن الشمري بقوله إن لكل مذهب الحق في تطبيق معتقداته ،فباستثناء ايران والسودان، فإن الغالبية المطلقة من دول العالم حددت العمر الأدنى للزواج بسن الثامنة عشرة. فضلاً عن الوزارة لم تفكر بأن الوالد الفقير الذي لديه ثلاث بنات أو اكثر وصار في الزمن الديمقراطي لا يجد قوت يومه..يضطر الى أن يبيعهن متعاً جنسية يغتصبهن أشخاص لا وصف لهم سوى أنهم مرضى نفسياً..وغير ناضجين عاطفياً و جنسياً.

نصيحة

في ضوء هذه المعطيات،وقراءة لحكاية مشروع (قانون اغتصاب الفتيات) وما واجهه من احتجاجات، فإننا نقترح على وزارة العدل، بنصيحة مخلصة، سحب ما تقدمت به، فبه تكون قد احترمت رأي غالبية العراقيين، والتزمت بموقف الحكومة العراقية الموقعة على اتفاقية حقوق الطفل.. وبه أيضاً تعيد الاعتبار لذاتها إنها وزارة عدل تشرعن ما هو عدل..لا ما يعد بنظر العلم والعالم..اغتصاباً.

* مؤسس ورئيس الجمعية النفسية العراقية

شتان بين الدُرّ والفَحَم

□ حسين الصدر

-١-

قال ابن المنير (احمد بن محمد القاضي) – وهو من الأعلام المشاهير توفي سنة ٦٨٣ هجرية – فيمن نازعه الحكم :

قُلْ لمن يبتغي المناصب بالجهل
تنحّى عنها لِمَنْ هو أعلمْ
إنْ تكن في (ربيع) وُليتَ يوماً
فعليك القضاء أمسى (مُحرّمْ)

وهو بهذا يشعرنا أنّ المنصب لم يكن يمنح طبقاً للضوابط الموضوعية، والتي تتصدرها الكفاءة والقدرة على النهوض بالمسؤولية، والتي يفترض أن تناط بالخبراء من أهل العلم، وعند التفاضل يقدم الفاضل على المفضول والأعلم على العالم .

واذا كنا نَشكو من المحاصَصات الفئوية والطائفية والقومية والمناطقية وغيرها .

فإن الأسلاف كانوا يعانون مثل معاناتنا بدواع المحسوبية والمنسوبية ....

وهي دواعٍ ذميمة وخيمة العواقب.

و(ابن المنير) لم يكن عراقياً بل كان من (مصر) ومن (الاسكندرية) بالذات، وهذا يعني :

إن الداء موجود في مختلف البلدان ولا يختص به بلد دون بلد – للأسف الشديد – .

-٢-

إن المرجعية الدينية العليا عند الإمامية تُناط (بالأعلم) من الفقهاء مع إحراز باقي الشروط .

وإذا دار احتمال الأعلمية بين اثنين أو اكثر من الفقهاء تعددت المرجعيات، ولكن المرجع الذي يُقلد من قبل القسم الأعظم من الناس يسمّى بالمرجع الأعلى .

وقد شهد تاريخ المرجعيات الدينية عندنا ألواناً من نكران الذات وتقديم بعض المجتهدين الجامعين للشرائط غيرهم على أنفسهم بداعي الاعتقاد بأعلميتهم.

وهذه إحدى النقاط المهمة التي لابُدَّ أنْ تذكر ولابُدَّ أنْ تستلهم حوله شبهات الاتصال بدولة معادية ولم تكن ثمّة من أدلة مادية للإدانة .

فتقرر أنْ يكاشفه الرئيس ويضمن له عدم المساءلة إنْ هو باح بالأسرار.

وهكذا كان

قال المسؤول المتهم :

إنهم لم يكلفوني برفع التقارير عن أسرار الدولة، سواء العسكرية (خروشوف) رئيس الوزراء السابق في الاتحاد السوفيتي، وتارة أخرى عن (تيتو) الرئيس اليوغسلافي الراحل مفادها، إنّ رجالاً كبيراً في الدولة حامت حوله شبهات الاتصال بدولة معادية ولم تكن ثمّة من أدلة مادية للإدانة .

فتقرر أنْ يكاشفه الرئيس ويضمن له عدم المساءلة إنْ هو باح بالأسرار.

وهكذا كان

قال المسؤول المتهم :

إنهم لم يكلفوني برفع التقارير عن أسرار الدولة، سواء العسكرية والأمنية منها أو الاقتصادية والثقافية ...

وإنما انيطت بي مهمة محدودة وهي إبعاد الرجل المناسب عن تبوء المنصب وتعيين من ليس مناسباً بديلاً عنه .

وهذا ما أدى الى سقوط الاتحاد السوفيتي، وتفكك يوغسلافيا لاحقاً .وتلك تجربة مرّة لا يستطيع أحد نكرانها ...

-٤-

وكما باءت بالفشل نصيحة (ابن المنير) المذكورة في صدر المقالة حيث لم يستمع اليها أحد ، كذلك باءت بالفشل حتى الآن كل النصائح الثمينة والتوصيات التي صدع بها العلماء والمفكرون والمثقفون الوطنيون العراقيون، ولم يعرها المتصارعون على المناصب سمعهم على الإطلاق .

-٥-

إنَّ الأميّة لا تعني فقط عدم القدرة على الكتابة والقراءة بل تعني اليوم تصدي من لا يحسن النهوض بمايُكلّف به من مهام .

وشتان بين الدُرّ والفحم واين الثريا من الثرى ؟!

إنها كارثة أعاذنا الله من وبيل مضاعفاتها، ولا حول ولا قوة الاّ بالله العلي العظيم .